



٩

البحث



اختيار القيادات الجامعية في إطار استقلالية الجامعات

تاريخ النشر: الأربعاء 29 ديسمبر 2021

Twitter Facebook

ملخص تنفيذي

تعد مسألة اختيار القيادات الجامعية من بين المحذرات الرئيسية لاستقلالية الجامعات وضمان الحوكمة السليمة، وفي مصر كانت الجامعات مساحة للعمل السياسي والنشاط الطلابي، حاولت الأنظمة السياسية المتعاقبة السيطرة عليها، وتوظيفها في خدمة أهدافها، وما بين تعيين القيادات الجامعية طوال أغلب الفترات، والانتخاب الذي استمر لسنوات معدودة بعد ثورة يناير ظل اختيار القيادات الجامعية محل جدل سياسي، أكثر مما كان شأنًا أكاديميًا. وتعالى الجامعات العامة في مصر من مشكلات حمة ترتبط بتعيين القيادات الجامعية بقرارات يصدرها رئيس الجمهورية، ويمكن تلافي هذه المشكلات إذا ما أوقفت السلطة التنفيذية تدخلاتها في شؤون الجامعات، وأتحت الفرصة للمجتمع الأكاديمي لإدارة وتحديد طريقة تعيين القيادات الجامعية.

مقدمة

يشهد مجلس النواب المصري في دورة انعقاده الحالي مناقشات حول تعديلات مضملة لقانون تنظيم الجامعات، يبدو أن اتجاه التعديلات هو التركيز على التيق المالي للعضاء هيئة التدريس^[1] ليستم غياب قضايا أخرى لا تقل أهمية للإدارة اليومية للمؤسسات الجامعية، مثل قضية شغل مواقع القيادة داخليا، وتشهد عدد من المؤسسات الجامعية غيابًا للقيادات المسؤولة عن إدارتها، على نحو يعيق العملية التعليمية والإدارية. يُعظم التعليم العالي القانون رقم 49 لسنة 1972، ولتخته التنفيذية (809 لسنة 1975)، اللذين لم يشهدا تعديلات جوهرية منذ إصدارهما، بالرغم من مطالب تعديلهما من جانب أطراف عديدة، سواء الأكاديميون العاملون في هذه المؤسسات أو الخبراء المعنويون بمجال التعليم العالي والمنظمات الحقوقية.

وعلى مستوى القيادات الجامعية، كانت أغلب المطالبات ترتبط بإلغاء تعيين رؤساء الجامعات والعمداء، إذ كان قرون تنظيم الجامعات بنص في المادة (25) على اختصاص رئيس الجمهورية بتعيين رؤساء الجامعات بعرض من وزير التعليم العالي، لمدة 4 سنوات قابلة للتجديد. أما عمدا الكليات والمعاهد العليا، فيكون اختيارهم بالفراغ السري داخل مجلس الكلية أو المعهد ويتم إرسال أسماء أكثر لثلاثة كليات على الأصوات إلى رئيس الجامعة الذي يرشح أحدهم إلى وزير التعليم العالي، ويقوم الوزير بإصدار قرار تعيين عميد الكلية أو المعهد، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.^[2]

وفي أعقاب ثورة يناير 2011، تم اعتماد أول نظام ديمقراطي لاختيار رؤساء الجامعات بالانتخاب عن طريق المجمع الانتخابي، وعمداء الكليات بالانتخاب عن طريق الفراغ السري المباشر^[3]

تستدفع هذه الورقة بيان الإشكاليات المتعلقة بمنصب القيادة الجامعية، وما يمكن تحقيقه في حال اختار صانعو القرار تعديل هذا النظام، بما يخدم تقدم مؤسسات التعليم العالي المصرية وفقًا للمؤشرات الدولية.

خلفية: سيطرة السلطة التنفيذية على تعيين القيادات الجامعية

صدر القرار بقانون رقم 52 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم الجامعات، حيث تم تغيير نظام اختيار رؤساء الجامعات من الانتخاب إلى التعيين، ليكون بقرارات صادرة عن رئيس الجمهورية، وبعد العرض من وزير التعليم العالي، ويتم التعيين من بين ثلاثة أساتذة تُرشحهم لجنة متخصصة على ضوء تقديمهم مشروع تطوير للجامعة، كما فُتح رئيس الجمهورية صلاحية إقالة رئيس الجامعة قبل نهاية مدة تعيينه، بناءً على طلب المجلس الأعلى للجامعات، وذلك إذا خُلِّ بواجباته الجامعية أو بمقتضيات مسؤولياته.

وأتمد التعيين كذلك إلى مناصب عمداء الكليات والمعاهد، ليكون بقرار من رئيس الجمهورية، بناءً على عرض وزير التعليم العالي، من بين ثلاثة أساتذة تُرشحهم لجنة متخصصة في ضوء مشروع لتطوير الكلية أو المعهد، بتقديمه طالب الترشح، وقد ترك القانون الجانب الإداري والتنظيمي لعمل هذه اللجان لوزارة التعليم العالي.^[4]

وتخالف هذه التعديلات بتعيين القيادات الجامعية المادة (21) من الدستور المصري التي تنص على أن تكفل الدولة استقلال الجامعات، والمجامع العلمية والفوقية، إذ إن استقلال الجامعات يتضمن ألا تتدخل الدولة أو أي جهة أخرى في الشأن الإداري للجامعة وطريقة اختيار مناصبها القيادية.

وترجمة لهذا القانون، صدر القرار رقم 2665 لسنة 2015 عن وزارة التعليم العالي لتشكيل اللجنة المختصة بترشيح رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد وتنظيم عملها وإجراءات وشروط الترشح، وقد نُسخ هذا القرار بإصدار وزير التعليم العالي القرار رقم 5241 لسنة 2016 الذي أبتزط أن يكون المرشجون لرئاسة الجامعات وعمداء الكليات من أعضاء هيئات التدريس بالجامعات الحكومية، وتم بعدها تحسين إجراءات وشروط تشكيل اللجان نسبيًا في القرار رقم 5241 لسنة 2016، لكن أضافت إليها وزارة التعليم العالي بالقرار رقم 102 لسنة 2019 تعديلًا غير جوهري في أجل الإعلان عن فتح باب الترشح لرئاسة الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد قبل خلو الوظيفة بسنة أشهر على الأقل وإعادة الجدول الزمني لعمل اللجان، ثم أخيرًا أعاد القرار الوزاري رقم 293 لسنة 2021 ترتيب إجراءات تشكيل اللجان القائمة على اختيار القيادات الجامعية، وألحق بها شروط للمفاضلة بين المرشحين.

من بين بدائل السياسات: الانتخاب بعد اعتماد المرشحين من لجان قبية.. حل أمثل

التعيين، فرص ضائعة

يؤدي استمرار السياسة الحالية إلى عدة إشكاليات، حيث تعين السلطة التنفيذية على اختيار القيادات الجامعية، على نحو مركزي، من خلال اختصاص رئيس الجمهورية بقرارات التعيين، وبسط وزارة التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات (رئاسة وزير التعليم العالي) هيمنتهم على تشكيل اللجان المختصة لاختيار قيادات الجامعات. تُبّر ذلك مخالف حول الاستقلالية في تخطيط وتنفيذ سياسات إدارة الجامعة، بشكل محاد وموضوعي ومن مرتبط بواقع احتياجات كل وحدة تعليمية، وتمثل طريقة اختيار القيادات الجامعية مؤشرًا إلى مدى استقلالية المؤسسات الأكاديمية، وبالتالي جودها وتكيفها مع المتغيرات العالمية.^[5]

لذلك يتراوح تقييم الجامعات المصرية وخاصة العامة، وفقًا لهذا المعيار وهو ما يؤثر بالتبعية على الفرض الاستثنائية لقطاع التعليم العالي، وواجباته لفاعلين كالجامعات الدولية، والتي تستمدف المنطقة أخيرًا بالتوسع وإيجاد فروع لها سواء تعليمية أو مراكز بحثية.

ويملك وزير التعليم العالي صلاحية تجية نتائج اختيار اللجان المختصة بقول المرشحين للمناصب القيادية وطلب إعادةها مجددًا، إذا تبين له أن الشروط غير مستوفاة، دون تفصيل لهذه الشروط وتعب أي ضمانات بأن اختيار اللجان للقيادات الجامعية التي ترفعها إلى وزير التعليم العالي، سيتم الأخذ بها في تعيين الأعلى تقييماً، وبذلك تقتصر مهمتها على فرز المرشحين، كما يتم حرمان المجتمع الأكاديمي من الاطلاع على مقترحات المرشحين للمناصب القيادية، لأنها تعرض أمام اللجان فقط.

وبالنظر إلى أعداد الجامعات المصرية المعنية بالقرار السابق، نجد أن عدد المواقع القيادية (رؤساء الجامعات وعمداء الكليات والمعاهد) تصل إلى ما يتعدى 500 منصب، والتي يفترض أن يصدر بها قرار عن رئيس الجمهورية^[6] إلى الآن تبدو أعداد قرارات رئيس الجمهورية المنشورة في هذا الصدد محدودة جدًا - كما - ويحتاج كل تعيين إلى قرار من رئيس الجمهورية، ويؤدي ذلك إلى الإكثار على رئيس الجمهورية وتخطيل عملية التعيين، وأتبت الحرية العملية صعوبة إيجاد الكوادر التي تشارك في لجان اختيار القيادات الجامعية من جانب، وعدم استيفاء المرشحين للشروط التي تضعها هذه

وكان البديل لتفضية نذرة العناصر الجامعة لشروط التعيين. قيام رؤساء الجامعات بتعيين قائمين بأعمال العمداء. وتعيين وزير التعليم العالي لقائمين بأعمال رؤساء الجامعات.^[7] وبما يخص القرارات من أجل زمني محدد لإنهاء خدمة القائم المؤقت ليكنفى القرار بالنص على أن "يتم السير في الإجراءات اللازمة للتعيين بمجرد إمكانية ذلك". يدفع هذا التوفيق إلى التردد في اتخاذ القرارات والإجراءات الضرورية خاصة في الجوانب المالية. بما ينعكس على استقرار مناخ العمل. وعدم إمكانية تطبيق سياسات متوسطة أو طويلة المدد. ومن نتائج غياب الاستقرار تأثر إيجابيات توفير موارد خارجية من خلال المنح البحثية والتحويل للمشروعات المعتمدة على أشخاص موفريها^[8] كما أن وجود هؤلاء القائمين بأعمال يُثير سؤالاً حول المعايير التي تم اختيارهم وفقاً لها

وللإشارة الزمنية المتفاوتة في التعيينات بعد آخر فإرتباط التعيين بشروط مهنية وغير مهنية وريعية الترشح في آن واحد. لا يجعل عملية الترشح والفرز ذات مواعيد لها بداية ونهاية واضحة. فله يشغل العمداء داخل الجامعة الواحد منهم في نفس التوقيت ولا يهون مدهم بالطبع في توقيت واحد. وكذلك الحال مع مناصب رئيس الجامعة ونايبيه - نفس المستوى الإداري - فقد يقتصر قرار التعيين على رئيس الجامعة. والذي يعمل مع نواب رؤساء سابقين. أو العكس. يُعزّز ذلك من إضعاف التجانس داخل المستوى الإداري الواحد. وربما يؤدي إلى تضارب التوجهات في الإدارة والعمل اليومي^[9]

تفاوت توقيتات تعيين القيادات الجامعية تنعكس على أجل عمل لجان اختيار رؤساء الجامعات والعمداء نفسها وفقاً لتأخر تعديل بنيتي عمل اللجان بمجرد رفع توصياتها موضحة درجات كل مرشح وفقاً للمعايير المفاضلة. وهو ما يُثير تساؤلات حول الموعد الفعلي لنهاية عمل هذه اللجان إذ كانت توقيتات شغل ونهاية التعيين في مناصب القيادة الجامعية متفاوتة. بمعنى آخر هل يستلزم ذلك إعادة تشكيل اللجان كل مرة. أم أن هذه اللجان في حالة انعقاد دائم لمدافعة الأجال المختلفة لكل المقاعد القيادية. تجلّى ذلك في أزمة اختيار عمداء كلية جامعة بنها والتي شاب إجرائها مشاكل قانونية وصلت إلى التهديد بالبطول. وعادت الجامعة إلى المربع رقم واحد. بإعادة تشكيل اللجان الخماسية (كلية) لجميع الكليات. وهو ما سببه ضبابية مواعيد العمل وفتح باب الترشح^[10]

كذلك لم يتضمن نص القرار الوزاري المُشكل للجان أي إشارة تُفيد أن كانت عضوية اللجان متجددة. وهو ما يفود إلى تساؤلات حول ضمان استقلالية ونزاهة اللجان على المدى الطويل في حال استمرارها بنفس التشكيل.

تشوب بعض معايير اختيار القيادات الجامعية الضبابية. مثل معيار قدرة المرشح على إحداث تطور مؤسسي بالوحدة. والذي يبدو قليل الجدوى في واقع مركزية التعليم العام في مصر والتي لا تتيح مساحةاً للابتكار دون موافقة المسؤولين الأعلى. إلى جانب أن عدداً من المعايير مبهم وغامض. مثل اشتراط مهارات الاتصال. والالتزام النفسي. والتي يصعب تقييمها وقياسها.

ويؤدى نظام التعيين الحالي من خلال اللجان إلى قدر من الحساسيات. فقد نص القرار على أن الجامعات التي لا يتجاوز عمرها عشرين عامًا. تتكون لجان اختيار قياداتها من أساتذة جامعات أخرى. غالباً من المركز يُعزّز هذه القوة بين جامعات الأقاليم وجامعات المركز الأكثر تطوراً ورسوخاً في العمل الإداري بالجامعة. ولا يسمح استدعاء عناصر من جامعات أخرى للأول بفرز الكفاءات بها بشكل طبيعي. كما لا يضمن إطلاق الخبراء الخارجيين على احتياجات الجامعات في الأقاليم. تمثل الجامعات حديثة العمر وفقاً لهذا المعيار 14 جامعة من إجمالي 27 جامعة حكومية وهي جامعات الأقاليم بالأساس. يستدعي توجه الدولة إلى اللامركزية مراجعة هذا الأمر

هناك فجوة أخرى يجدر الانتباه إليها. حيث تبني بعض الجامعات غير الحكومية أسلوب انتخاب مجلس الأمناء لرئيس الجامعة. وهو أكثر تطوراً مقارنة بأسلوب التعيين. فاستمرار نمط التعيين في الجامعات الحكومية يزيد من هذه الفجوة لغير صالحها ولغير صالح خريجها والذي يشكلون النسبة الأكبر من سوق العمل المصرية. والذي تتأثر فرصهم في سوق العمل بتراجع المؤسسات التعليمية المتخرجين منها عالمياً.

. الانتخاب المطلق: خيار غير ملزم

وثمة سياسة أخرى تعتمد على الانتخاب بشكل مطلق. وهو خيار متقدم جداً ويعد من مميزات الجامعات ذات التنافسية العالية والعرفان والاعتراف الدولي. من مزايا هذا الأسلوب توفير الوقت ومشقة تكوين اللجان وإجرائاتها المعقدة وضبط اعتبارات التقييم وفرز الترشيحات. كذلك يجعل هذا الانتخاب أكثر تعبيراً عن احتياجات كل وحدة جامعية. كما يجعل الطلاب والإداريين أكثر ارتباطاً بالفتح الداخلي للجامعة.

كما يوفر هذا الخيار رفاية مزروجة على عمل القيادات الجامعية. من السلطة التنفيذية ومن المجتمع الجامعي ويساعد على رفع تنافسية الجامعات المصرية وجذب استثمارات في هذا القطاع. والتي يمثل الانتخاب فيها مؤشراً إلى استقلالية الإدارة في هذا القطاع/الجامعات. وهو يتلاقى مع أهداف "تحويل التعليم العالي" في مصر^[11]

وقد تجتذت هذا الخيار اضطراباً في العمل الجامعي نظراً إلى اختلافه عمقاً سبق. الذي شهدته الجامعات المصرية من تطبيق نظام الانتخاب عن طريق المجمع الانتخابي.

. الانتخاب عبر مجمع انتخابي: بشرط موافقة لجنة مستقلة على الترشح

أما الخيار الثالث فيتمتع على الانتخاب بعد اعتماد المرشحين من لجان الاختيار وتمثل سياق الاستقرار الحالي وعدم وجود أحداث عنف في الجامعات. فرصة جيدة لمراجعة سياسة تعيين القيادات الجامعية المركزية والمعيقة. والجامعة يبدو تمكين أعضائها من اختيار قياداتهم أمراً منطقياً يناسب شيوخ قيم الرشادة والمقننية في هذا الوسط.

ويبدو أن العودة إلى العمل بنظام المجمع الانتخابي أو الانتخاب على درجتين. كما كان في عامي 2012 و2013 خطوة أولى أساسية. مع تحديث بعض النقط. مثل ضم مناصب نواب رئيس الجامعة نطاق اختيار القيادات الجامعية.

وتحتاج معايير الترشح إلى أن تكون قابلة للقياس. وهنا يمكن التركيز على معايير مثل: الخبرة العلمية للمرشح. والخطة المقدمة لتطوير الوحدة التعليمية. والتأكد من وجود مهارات إدارية. مع تقليل درجات شرط الخبرة الإدارية السابقة لإتاحة نفس الفرصة للوجوه الجديدة والشابة للترشح.

ضمان تدوير وتحديد عضوية لجان اختيار القيادات. من خلال مشاركة مختلف الفئات في تشكيل اللجان المستقلة بنفس عدد المرشحين ونفيس الاستقلالية. فتقوم وزارة التعليم العالي بتقديم مرشحها. وتقدم الوحدات التعليمية مرشحها. ويتم تمكين المرشحين من الطعن على قرارات اللجان أمام مجلس الدولة ما يعزز من تكافؤ الفرص.

خاتمة وتوصيات

تأمل مؤسسة حرية الفكر والتعبير أن ينشئ البرلمان المصري فريقاً قانونياً للتعليم العالي. وتعتبر المؤسسة أن هذه الورقة تغطي جانباً مهماً من أي قانون منشود للتعليم العالي. وهو إدارة الجامعات والمعاهد والكليات وكيفية اختيار المسؤولين عنها. وتؤمن المؤسسة بأن حوكمة الجامعات في مصر والحفاظ على استقلاليتها هو السبيل الوحيد لتقدم التعليم العالي والبحث العلمي وحماية الحرية الأكاديمية.

تقدم المؤسسة هذه الورقة إلى الفسّخيين وصناع القرار وأعضاء المجتمع الأكاديمي. للبناء على توصياتها وتمييق النقاشات حول كيفية تطبيق نظام فعال في اختيار القيادات الجامعية بما يضمن الحفاظ على استقلالية الجامعات.

وتوصي مؤسسة الفكر والتعبير باعتماد الانتخاب آليه لاختيار القيادات الجامعية. على النحو الذي كان في الفترة التالية على 2011 وحتى تعديلات 2013 من خلال نظام المجمع الانتخابي. باعتباره نمطاً تم اختياره سابقاً. وبما يلي التوصيات الموجهة إلى البرلمان:

- . أن تكون معايير الترشح موضوعية ومحددة في نطاق الخبرة العلمية والأكاديمية للمرشح. وخطة تطوير المرفق التعليمي. والمهارات الإدارية التي يمتلكها.
- . في حالة انتخابات رؤساء الجامعات. يتم في الدرجة الأولى انتخاب ممثلي الفئات الثلاث (الطلاب. وأعضاء هيئة التدريس. والتعاملين) للمشاركة في المجمع الانتخابي. ويوره ينتخب المجمع رئيس الجامعة بعد ذلك. وعلى مستوى انتخاب عمداء الكليات والمعاهد. يتم انتخاب ممثلي الفئات الثلاث (الطلاب. وأعضاء هيئة التدريس. والتعاملين) في المجمع الانتخابي. ويوره يقوم المجمع بانتخاب عميد الكلية أو المعهد بعد ذلك. وفي كلا الحالتين. يراعى أن يحظى أعضاء هيئة التدريس بنسبة 60% من عضوية المجمع الانتخابي.
- . يشكل المجلس الأعلى للجامعات لجنة أكاديمية. تختص بفحص أوراق المرشحين لمنصب رئيس الجامعة واعتماد الترشيحات. ويراعى في تشكيلها تنوع الخبرات الأكاديمية والإدارية. والتنوع في تمثيل الأقاليم الجغرافية. وتتشكل هذه اللجنة من 9 أعضاء من أعضاء هيئة التدريس وخبراء التعليم العالي. ويتم تغيير تشكيل اللجنة بالكامل كل عامين.
- . يشكل مجلس الجامعة لجنة أكاديمية. تختص بفحص أوراق المرشحين لمناصب عمداء الكليات أو المعاهد العليا. ويراعى في تشكيلها تنوع الخبرات الأكاديمية والإدارية. وتمثيل قطاعات علمية متنوعة. وتتشكل هذه اللجنة من 9 أعضاء من أعضاء هيئة التدريس وخبراء التعليم العالي. ويتم تغيير تشكيل اللجنة بالكامل كل عامين.
- . وضع لجنة لتنظيم عمل المجمع الانتخابي. والتي يجب أن تتضمن كيفية تشكيل اللجان المنتشرة على الانتخابات. ومواعيد عملها. ومعايير قبول طلبات الترشيح. وتنظيم إجراءات الدعاية والإعلان والترويج الانتخابي للمرشحين. وإجراءات ضمان نزاهة عملية اختيار القيادات الجامعية. وتنظيم إعلان اللجان لعضلها ومشاركتها مع مجتمع الجامعة بشكل دائم.
- . يستدعي ذلك تغيير قانون تنظيم الجامعات وتعديله في مواده (25 و29 و37 و43) بما يسمح ببدء الانتخاب عن طريق المجمع الانتخابي. وفي الوقت نفسه تضمين مواد جديدة تسمح بوجود لجنة تنظم عملية الانتخاب والاختيار للقيادات الجامعية بشكل شامل.

مراجع

- ↑ تقرير اللجنة البرلمانية حول تعديل قانون تنظيم الجامعات. اليوم السابع. 8 ديسمبر 2021. منأ: https://manshurat.org/node/68812
- ↑ فانون رقم 49 لسنة 1972 الجامعي بتنظيم الجامعات. https://manshurat.org/node/12946
- ↑ معنر خورشيد. اختيار القيادات الجامعية بين المبدأ والواقع والتنظيم. جريدة المصري اليوم.
- ↑ قرار بغير قانون رقم 52 لسنة 2014. https://is.gd/2267KN
- ↑ academic freedom index into action", March 2021, p.7, available at: https://is.gd/2267KN
- ↑ موقع وزارة التعليم العالي. portat1.bohesr.gov.eg/ar-eg/Pages/governmental-universities.aspx
- ↑ بالأسماء... قرارات جديدة بتعيين رؤساء جامعات وعمداء كليات. جريدة المصري اليوم. 25 أكتوبر 11
- ↑ مصطفى كامل السيد. "أزمة الجامعة وأوضاع الجامعات في مصر". جريدة الشروق. 11 إبريل 2021. 90y
- ↑ مصطفى كامل السيد. "الجامعات والحكم الرشيد". جريدة الشروق. 1 سبتمبر 2014. is://is.gd/28btrc2
- ↑ مصطفى كامل السيد. "الجامعات والحكم الرشيد". جريدة الشروق. 1 سبتمبر 2014. is://is.gd/28btrc2

[38] بطلان إجراءات لجنة اختيار المرشحين لعضو عمادة كليات جامعات منها - جريدة الوفد، 25 فبراير 2021
[31] وزير التعليم العالي يُشارك في فعاليات منتدى الفرق الأوسط - جريدة الأهرام، 26 أكتوبر 2021، من

تابعونا على :



آخر التحديثات

حرية الفكر والتعبير تدعو نقابه الأطباء إلى احترام حرية التعبير

النقد الممنوع.. هل يستحق ميدو المجاسبة والعقاب؟

النشرة الأسبوعية للأخبار القانونية (14:7 أغسطس 2022) | تجديد الحبس الاحتياطي لخمسة متهمين

الدعوة إلى الحوار لا توقف آله الفمع

النشرة الأسبوعية للأخبار القانونية (31 يوليو: 7 أغسطس 2022)

محكمة الجنايات تجدد حبس الصحفي مدحت رمضان لمدة 45 يومًا



محتوى الموقع منشور برخصة المشاع الإبداعي نسبة المُصنّف 4.0



afta